الإشارة: هـ.س.ر.م/ديوان/2020/15674

التاريخ: 2020/02/25

الموضوع: تعميم صادر عن هيئة سوق رأس المال الفلسطينية بشأن

قائمة الدول مرتفعة المخاطر والدول تحت المتابعة المعززة

بالإشارة الى الموضوع أعلاه، واستناداً إلى أحكام القرار بقانون رقم (20) لسنة 2015م؛ بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وبناءً على كتاب وحدة المتابعة المالية المؤرخ في 2020/02/25 ويحمل الرقم (و م م /2020/02/423)، والمرفق به قرار وحدة المتابعة المالية رقم (2020/1).

وبعد الاطلاع على جدول التدابير الواجب اتخاذها أثناء التعامل مع الدول عالية المخاطر، وبناءً على التصنيف الذي تم من قبل مجموعة العمل المالي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (FATF).

أصدرنا التعميم الآتي:

تُعتبر الدول المحددة في الجدول الوارد أدناه دول مرتفعة المخاطر بسبب وجود قصور استراتيجية تتعلق بمعايير مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب، وعلى كل من يقوم بتنفيذ أي عملية مالية سواء صادرة أو واردة من أو إلى تلك الدول؛ أن يُراعي الحيطة والحذر ويتخذ الإجراءات الواجبة والمعززة في كافة المعاملات مع هذه الدول وفق القرار المرفق الصادر عن وحدة المتابعة المالية، وأن يبذل العناية المهنية اللازمة في التعامل معها.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

براق النابلسي

المدير العام

هيئة سوق رأس المال الفلسطينية
الديوان
صادر رقم: 15674
التاريخ: 26-02-2020
التوقيع:

هيئة سوق رأس المال الفلسطينية
Palestine Capital Market Authority

- مرفق قرار رقم (2020/1) الصادر عن وحدة المتابعة المالية بتاريخ 25/02/2020

قرار رقم (2020/1)
صادر عن وحدة المتابعة المالية
بتاريخ 2020/02/25م

بشأن قوائم الدول مرتفعة المخاطر والدول تحت المتابعة المعززة

استناداً إلى احكام قرار بقانون رقم (20) لسنة 2015م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديلاته، لا سيما الفقرة (16) من المادة (20)،
وبناءً على قرار اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (2016/4ج/8) الصادر بتاريخ 2016/12/01م، بشأن تفويض وحدة المتابعة المالية بنشر قائمة الدول عالية المخاطر والتي تصدر بشكل دوري عن مجموعة العمل المالي (FATF)، ولاحقاً لما تقرر عن المجموعة بتاريخ 2020/02/21،
وعطفاً على قرار اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (ت/2020/5) الصادر بتاريخ 2020/02/24م بشأن الدول مرتفعة المخاطر والدول تحت المتابعة المعززة.
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة، تقرر ما يلي:

أولاً
قائمة الدول مرتفعة المخاطر (القائمة السوداء)

تتمثل قائمة الدول مرتفعة المخاطر (والمعروفة باسم القائمة السوداء) بالآتي:

1. جمهورية كوريا الديموقراطية الشعبية (كوريا الشمالية).
2. الجمهورية الإسلامية الإيرانية (إيران).

ثانياً

الإجراءات المضادة الخاصة بالدول مرتفعة المخاطر

إضافة الى إجراءات العناية الواجبة المنصوص عليها في القرار بقانون رقم (20) لسنة 2015م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديلاته، والتعليمات المنبثقة عنه، يجب على كافة المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة في دولة فلسطين اتخاذ الإجراءات المضادة التالية فيما يخص علاقة العمل والعمليات مع الدول مرتفعة المخاطر المشار اليها في البند (أولاً) من هذا القرار:

ا. تطبيق إجراءات العناية الواجبة المعززة التالية عند اجراء أي عمليات أو معاملات أو علاقات عمل أو علاقات تجارية مع الشركات أو المؤسسات المالية العاملة في تلك الدول مهما بلغت قيمتها:

أ. فحص وتدقيق الى أقصى حد ممكن خلفية وغرض جميع تلك العمليات والمعاملات وأنماطها.

ب. التحقق من أن خلفية وأغراض تلك المعاملات والعمليات لها غرض اقتصادي أو قانوني واضح وأنها تتوافق مع بيانات ملف العميل التي تم التحقق منها مسبقاً.

ج. الحصول على معلومات إضافية عن العميل قبل تنفيذ أي من تلك المعاملات أو العمليات مثل المعلومات الإضافية المتعلقة بالمهنة او المهن الأخرى التي يشغلها العميل، وحجم ومصدر دخله، وحجم الأصول، ومصدر ثروته، والمعلومات الأخرى المتاحة من خلال قواعد البيانات العامة، والإنترنت.

د. تحديث بيانات التعرف على هوية العميل والمستفيد الحقيقي قبل تنفيذ تلك المعاملات أو العمليات في حال كانت لا تتوافق مع بيانات ملف العميل التي تم التحقق منها مسبقاً.

هـ. الحصول على معلومات حول مصدر الأموال موضوع المعاملة او العملية.

و. الحصول على معلومات حول أسباب واغراض العمليات والمعاملات التي تم تنفيذها سابقاً –ان وجدت– والتي لها علاقة بأي جهة في تلك الدول، مثل المعاملات السابقة التي تمت مع تلك الدول قبل ادراجها في قائمة الدول مرتفعة المخاطر.

ز. الحصول على موافقة الإدارة العليا قبل تنفيذ المعاملة او العملية المالية.

ح. زيادة درجة وطبيعة متابعة علاقات العمل مع تلك الدول، وزيادة عدد وتوقيت الضوابط للفحص والمراجعة وذلك لتحديد ما إذا كانت تلك العمليات أو المعاملات أو الأنشطة تبدو غير اعتيادية أو مشبوهة.

2. تطبيق إجراءات العناية الواجبة المعززة المشار اليها في الفقرة (1) من هذا البند عند التعامل مع أي جهة تعمل بالنيابة عن الشركات أو المؤسسات المالية العاملة في تلك الدول.

3. تعزيز آليات الإبلاغ المعتمدة لدى المؤسسة المالية أو احدى الاعمال والمهن غير المالية، بما يشمل زيادة التعاون بين الموظفين وسرعة تزويد البيانات لمسؤول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب داخل المؤسسة المالية أو احدى الاعمال والمهن غير المالية، وذلك لضمان عدم تنفيذ أي عملية أو معاملة يشتبه بأنها تتضمن جريمة غسل الأموال أو احدى الجرائم الاصلية المرتبطة بها أو تمويل الإرهاب، وإبلاغ الوحدة بصورة فورية ودون تأخير عن هذا الاشتباه، وتزويدها بكافة البيانات المتعلقة بمحاولة ابرام تلك العمليات، مع ضمان سرية الإبلاغ وعدم اشعار العميل.

4. عدم إنشاء فروع او مكاتب تمثيلية أو شركات تابعة في تلك الدول.

5. عدم الاعتماد على أطراف ثالثة متواجدة في تلك الدول في اتخاذ أي من إجراءات العناية الواجبة تجاه العملاء.

6. عدم إنشاء أي علاقات مراسلة مصرفية مع المؤسسات المالية في تلك الدول.

ثالثاً

قائمة الدول تحت المتابعة المعززة (القائمة الرمادية)

تتمثل قائمة الدول تحت المتابعة المعززة (المعروفة باسم القائمة الرمادية) بالآتي:

الرقم	اسم الدولة	الرقم	اسم الدولة
1	جمهورية ألبانيا	10	جمهورية منغوليا
2	كومنولث جزر البهاما (جزر الباهاما)	11	جمهورية اتحاد ميانمار (ميانمار)

3	بربادوس	12	جمهورية نيكاراغوا
4	جمهورية بوتسوانا	13	جمهورية باكستان الإسلامية (الباكستان)
5	مملكة كمبوديا	14	جمهورية بنما
6	جمهورية غانا	15	الجمهورية العربية السورية (سوريا)
7	جمهورية آيسلندا	16	جمهورية أوغندا
8	جامايكا	17	الجمهورية اليمنية (اليمن)
9	جمهورية موريشيوس	18	زيمبابوي

رابعاً

الإجراءات الخاصة بالدول تحت المتابعة المعززة

إضافة الى إجراءات العناية الواجبة المنصوص عليها في القرار بقانون رقم (20) لسنة 2015م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديلاته، والتعليمات المنبثقة عنه، يجب على كافة المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة في دولة فلسطين أن تأخذ بعين الاعتبار المخاوف (المرفقة بهذا القرار) والمتعلقة بأوجه القصور في أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الدول المشار اليها البند (ثالثاً) من هذا القرار وذلك في الحالات الآتية:

1. عند إجراء التقييم الذاتي لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما يشمل تحديد وتحليل وتقييم تلك المخاطر.
2. عند اجراء أي معاملات او عمليات تتعلق بتلك الدول.

خامساً

الالغاء

يلغى قرار وحدة المتابعة المالية رقم (2019/3) بشأن الدول عالية المخاطر و/أو الغير ملتزمة بمعايير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، الصادر بتاريخ 23/ تشرين اول/2019م.

سادساً

التنفيذ

على كافة المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة، تنفيذ أحكام هذا القرار ويعمل به من تاريخ تعميمه.

مدير وحدة المتابعة المالية

أ.وائل لافي

مرفق: المخاوف المنعلقة بأوجه القصور في أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الدول تحت المتابعة المعززة.

مرفق بقرار وحدة المتابعة المالية رقم (2020/1)

بشأن قوائم الدول مرتفعة المخاطر والدول تحت المتابعة المعززة

المخاوف المتعلقة بأوجه القصور في أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الدول تحت المتابعة المعززة.

❖ القسم الأول: أوجه القصور من خلال تقارير التقييم

تحتوي تقارير التقييم المتبادل التقييم المتبادل (mutual evaluation reports) وتقارير المتابعة (follow-up reports) المنشورة على موقع مجموعة العمل المالي على كافة أوجه القصور والاستنتاجات الرئيسية المتعلقة بنظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الدول المدرجة على قائمة المتابعة المعززة، حيث يجب أن تؤخذ تلك البيانات بعين الاعتبار، ويمكن الحصول على تلك التقرير وفق الآلية التالية:

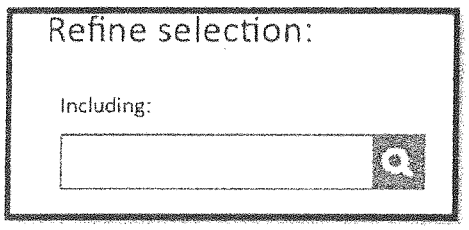

1. الدخول الى الموقع الالكتروني http://www.fatf-gafi.org/
2. اختيار بند (publications) ثم (mutual evaluations)
3. البحث عن اسم الدولة باللغة الإنجليزية على نافذة البحث الموضحة بالصورة الموضحة جانباً.

❖ القسم الثاني: تنفيذ خطط العمل لمعالجة أوجه القصور

قدمت الدول الآتية التزاماً سياسياً عالياً لمعالجة أوجه القصور الاستراتيجية المتعلقة بأنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وما زالت تلك الدول تنفذ التزاماتها لمعالجة باقي أوجه القصور.

وتوضح البنود ادناه المحاور الأساسية التي تعمل تلك الدول على معالجتها أو تلك التي تم معالجتها والتي تعتمد على أوجه القصور المحددة وفقاً لتقارير التقييم المتبادل وتقارير المتابعة، حيث يجب أخذها بعين الاعتبار سواء كانت سلبية أم إيجابية:

- **أولاً: جمهورية ألبانيا**

في فبراير 2020م أبدت ألبانيا التزاماً سياسياً رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب منذ الانتهاء من التقييم المتبادل في يوليو 2018، وأحرزت ألبانيا تقدماً في عدد من الإجراءات التي أوصى بها تقرير التقييم المتبادل لتحسين الامتثال الفني والفعالية، بما في ذلك عن طريق تعزيز فهم السلطات ذات الصلة لمخاطر تمويل الإرهاب من أجل مكافحة تمويل الإرهاب بشكل أكثر فاعلية وإنشاء إطار قانوني لتنفيذ الجزاءات المالية المستهدفة المتعلقة بتمويل الانتشار.

ستعمل ألبانيا على تنفيذ خطة عملها لمعالجة أوجه القصور، بما في ذلك:

(1) إجراء تحليل إضافي متعمق لفهم مخاطر غسل الأموال وغيرها من المخاطر وذلك بشكل كافي، وتعزيز التنسيق والتعاون المؤسسي؛

(2) تحسين معالجة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة في الوقت المناسب؛

(3) إنشاء آليات فعالة لكشف ومنع التسلل الإجرامي للاقتصاد، بما في ذلك عن طريق تعزيز صلاحيات السلطات المختصة لاتخاذ الإجراءات اللازمة؛

(4) التأكد من أن المعلومات الأساسية ومعلومات المستفيد الحقيقي دقيقة ومحدثة ومتوفرة في الوقت المناسب؛

(5) زيادة العدد وتحسين تطور الملاحقات القضائية والمصادرة الخاصة بمكافحة غسل الأموال، لا سيما في الحالات التي تنطوي على جرائم أجنبية أصلية أو غسل اموال من أطرف ثالث؛

(6) تحسين تنفيذ العقوبات المالية المستهدفة، لا سيما من خلال العمل الإشرافي المعزز والتوعية الاستباقية الموجهة.

- **ثانياً: كومنولث جزر البهاما (جزر الباهاما)**

في أكتوبر 2018م، أبدت جزر البهاما التزاماً سياسياً رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومعالجة أي قصور فني ذو صلة. واتخذ فريق مجموعة العمل المالي قراراً اولياً مفاده أن جزر البهاما أكملت خطة عملها بشكل كبير وتضمن إجراء تقييم في الموقع للتحقق من أن تنفيذ إصلاحات قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في جزر البهاما قد بدأ ويستمر ، وأن الالتزام السياسي اللازم لا يزال قائماً لدعم التنفيذ في المستقبل، على وجه التحديد، أجرت جزر البهاما الإصلاحات الرئيسية التالية:

(1) تطوير نظام إلكتروني شامل لإدارة الحالات للتعاون الدولي؛

(2) إظهار الرقابة القائمة على المخاطر للمؤسسات المالية غير المصرفية؛

(3) ضمان الوصول في الوقت المناسب إلى معلومات كافية ودقيقة ومحدثة حول المعلومات الأساسية ومعلومات المستفيد الحقيقي؛

(4) زيادة جودة منتجات وحدة الاستخبارات المالية لمساعدة جهات انفاذ القانون في متابعة التحقيقات المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتحديداً التحقيقات المعقدة والمستقلة؛

(5) إثبات أن السلطات تحقق في جميع أنواع غسل الأموال وملاحقتها، بما في ذلك قضايا غسل الأموال المعقدة، وغسل الأموال المستقل، والقضايا التي تنطوي على عائدات جرائم أجنبية؛

(6) إثبات أن إجراءات المصادرة تبدأ وتنتهي في جميع أنواع قضايا غسل الأموال؛ و

(7) معالجة أوجه القصور في أطر عمل تمويل الإرهاب وانتشار أسلحة الشامل وتمويله.

- **ثالثاً: بربادوس**

في فبراير 2020 أبدت بربادوس التزاماً سياسياً رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. منذ الانتهاء من التقييم المتبادل في نوفمبر 2017، أحرزت بربادوس تقدماً في عدد من الإجراءات التي أوصت بها MER لتحسين الامتثال الفني والفعالية، بما في ذلك عن طريق تحديث تقييم المخاطر الوطني ووضع تدابير مخففة. ستعمل بربادوس على تنفيذ خطة عملها، بما في ذلك من خلال:

(1) إثبات أنها تطبق بشكل فعال الإشراف القائم على المخاطر على المؤسسات المالية وDNFBPs؛

(2) اتخاذ التدابير المناسبة لمنع إساءة استخدام الشخصيات الاعتبارية والترتيبات القانونية لأغراض إجرامية، وضمان توافر المعلومات الأساسية ومعلومات المستفيد الحقيقي بحيث تكون دقيقة ومحدثة وبالوقت المناسب؛

(3) زيادة قدرة وحدة المعلومات المالية على تحسين جودة معلوماتها المالية من أجل زيادة مساعدة سلطات انفاذ القانون في التحقيق بغسل الأموال وتمويل الارهاب؛

(4) إثبات أن التحقيقات والملاحقات المتعلقة بغسل الأموال تتماشى مع بيان المخاطر في البلد وتقلل من الأعمال المتراكمة لإكمال الملاحقات القضائية التي تؤدي إلى فرض عقوبات عند الاقتضاء؛

(5) مواصلة المصادرة في غسل الأموال، بما في ذلك عن طريق طلب المساعدة من النظراء الأجانب.

- **رابعاً: جمهورية بوتسوانا**

منذ أكتوبر 2018، عندما ابدت بوتسوانا التزاماً سياسياً رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومعالجة أي قصور فني ذي صلة، اتخذت بوتسوانا خطوات نحو تحسين نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك من خلال تطوير استراتيجيتها الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتشغيل سجل الشركات في البلاد للاحتفاظ بمعلومات المستفيد الحقيقي:

ينبغي أن تستمر بوتسوانا في العمل على تنفيذ خطة عملها لمعالجة أوجه القصور الإستراتيجية، بما في ذلك عن طريق:

(1) تقييم المخاطر المرتبطة بالأشخاص الاعتباريين، والترتيبات القانونية، وموظفي المنظمات غير الحكومية؛

(2) تنفيذ أدلة الإشراف على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

(3) تحسين تحليلها ونشر الاستخبارات المالية من قبل وحدة الاستخبارات المالية؛

(4) تنفيذ استراتيجية مكافحة تمويل الارهاب، وضمان القدرة على التحقيق في تمويل الارهاب لدى وكالات إنفاذ القانون؛

(5) ضمان التنفيذ دون تأخير لتدابير العقوبات المالية المستهدفة المتعلقة بتمويل الإرهاب وتمويل الانتشار و
(6) تطبيق نهج قائم على المخاطر للرقابة على المنظمات غير الربحية.

- **خامساً: مملكة كمبوديا**

منذ فبراير 2019، عندما ابدت كمبوديا التزاماً سياسياً رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومعالجة أي قصور فني ذي صلة، اتخذت كمبوديا خطوات نحو تحسين نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك من خلال إظهار زيادة في التنسيق والتعاون على المستوى المحلي لتعزيز التحقيقات في غسل الأموال.

ينبغي أن تستمر كمبوديا في العمل على تنفيذ خطة عملها لمعالجة أوجه القصور الإستراتيجية، بما في ذلك من خلال:

(1) توفير أساس قانوني واسع لمكافحة غسل الأموال وإجراء التدريب ذي الصلة لأجهزة انفاذ القانون؛
(2) تنفيذ الإشراف القائم على المخاطر على العقارات والكازينوهات؛
(3) تنفيذ الرقابة القائمة على المخاطر للبنوك، بما في ذلك من خلال إجراءات إنفاذ سريعة ومتناسبة ورادعة، حسب الاقتضاء؛
(4) تعديل قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لمعالجة أوجه قصور الامتثال الفني المتبقية؛
(5) تعزيز تحليلها لتقارير الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة وزيادة احالتها الى سلطات انفاذ القانون.
(6) العمل على زيادة التحقيقات والملاحقات القضائية؛
(7) العمل على زيادة تجميد ومصادرة العائدات الإجرامية والأدوات والممتلكات ذات القيمة المكافئة؛
(8) إنشاء وتنفيذ إطار قانوني للعقوبات المالية المستهدفة للأمم المتحدة المتعلقة بتمويل الانتشار وتعزيز فهم التهرب من العقوبات.

- **سادساً: جمهورية غانا**

منذ أكتوبر 2018، عندما ابدت غانا التزاماً سياسياً رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، اتخذت غانا خطوات نحو تحسين نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك من خلال رفع مستوى الوعي للمشرفين والكيانات المنظمة لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المحددة.

ينبغي أن تواصل غانا العمل على تنفيذ خطة عملها لمعالجة أوجه القصور الاستراتيجية، بما في ذلك من خلال:
(1) تنفيذ سياسة وطنية شاملة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بناءً على المخاطر المحددة في التقييم الوطني للمخاطر، بما في ذلك تدابير لتخفيف مخاطر غسل الأموال وتمويل الارهاب المرتبطة بالأشخاص الاعتباريين؛
(2) تحسين الإشراف القائم على المخاطر، من خلال تعزيز قدرة الهيئات التنظيمية وتوعية القطاع الخاص؛
(3) ضمان الوصول في الوقت المناسب إلى المعلومات الأساسية ومعلومات المستفيدين الحقيقيين على أن تكون كافية ودقيقة ومحدثة
(4) التأكد من أن وحدة المعلومات المالية تركز أنشطتها على المخاطر المحددة في التقيين الوطني للمخاطر، ومزودة بالموارد الكافية؛ و
(5) تطبيق نهج قائم على المخاطر للرقابة على المنظمات غير الهادفة للربح.

- **سابعاً: جمهورية آيسلندا**

منذ أكتوبر 2019، عندما أبدت أيسلندا التزاماً سياسياً رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، واصلت أيسلندا اتخاذ خطوات مهمة نحو تحسين نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك عن طريق زيادة وحدة المعلومات المالية موارد لمعالجة حجم تقارير المعاملات المشبوهة وتعزيز التحليل الاستراتيجي وكذلك ضمان الإشراف الفعال على الامتثال للجزاءات المالية المستهدفة وإنشاء موارد وإجراءات إشرافية كافية لتقييم مخاطر تمويل الارهاب في قطاع المنظمات غير الهادفة للربح.

ينبغي أن تواصل أيسلندا العمل على تنفيذ خطة عملها لمعالجة أوجه القصور الاستراتيجية من خلال:
(1) الانتهاء من جمع معلومات دقيقة عن المستفيدين الحقيقيين وإثبات فرض العقوبات المناسبة لعدم الامتثال
(2) اختتام العمل لإدخال نظام آلي لتقديم ملفات STR.

- **ثامناً: جامايكا**

في فبراير 2020، أبدت جامايكا التزاماً سياسياً رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. منذ الانتهاء من التقييم المتبادل في نوفمبر 2016، أحرزت جامايكا تقدماً في عدد من الإجراءات الموصى بها في تقرير التقييم المتبادل لتحسين الالتزام التقني والفعالية، بما في ذلك عن طريق تعديل التزامات العناية الواجبة لدى العملاء.

ستعمل جامايكا على تنفيذ خطة عملها، بما في ذلك من خلال:

(1) تطوير فهم أكثر شمولًا لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

(2) تضمين كافة المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة في نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وضمان كفاية الإشراف المبني على المخاطر في جميع القطاعات؛

(3) اتخاذ التدابير المناسبة لمنع إساءة استخدام الشخصيات الاعتبارية والترتيبات القانونية لأغراض إجرامية، وضمان توفر معلومات المستفيد الحقيقي والمعلومات الأساسية بصورة دقيقة ومحدثة وفي الوقت المناسب؛

(4) اتخاذ التدابير المناسبة لزيادة استخدام المعلومات المالية وزيادة التحقيقات والملاحقات القضائية، بما يتماشى مع موجز بيانات البلد؛

(5) ضمان تنفيذ العقوبات المالية المستهدفة لتمويل الإرهاب دون تأخير؛ و

(6) تنفيذ نهج قائم على المخاطر للإشراف على قطاع المنظمات غير الهادفة للربح الخاص به لمنع إساءة الاستخدام لأغراض تمويل الارهاب.

- **تاسعاً: جمهورية موريشيوس**

في فبراير 2020، أبدت موريشيوس التزاماً سياسياً رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. منذ الانتهاء من التقييم المتبادل في عام 2018 ، أحرزت موريشيوس تقدماً في عدد من الإجراءات التي أوصى بها تقرير التقييم المتبادل لتحسين الامتثال الفني والفعالية، بما في ذلك تعديل الإطار القانوني لمطالبة الأشخاص الاعتباريين والترتيبات القانونية بالكشف عن معلومات المستفيد الحقيقي وتحسين عمليات تحديد ومصادرة عائدات الجرائم.

ستعمل موريشيوس على تنفيذ خطة عملها، بما في ذلك من خلال:

(1) إثبات أن المشرفين على قطاع الأعمال العالمي والاعمال والمهن غير المالية المحددة يقومون بتنفيذ الإشراف القائم على المخاطر؛

(2) ضمان وصول السلطات المختصة إلى المعلومات الأساسية ومعلومات المستفيد الحقيقي بصورة دقيقة في الوقت المناسب؛

(3) إثبات أن وكالات انفاذ القانون لديها القدرة على إجراء تحقيقات في غسل الأموال، بما في ذلك التحقيقات المالية الموازية والقضايا المعقدة؛

(4) تنفيذ نهج قائم على المخاطر للإشراف على قطاع المنظمات غير الهادفة للربح لمنع إساءة الاستخدام لأغراض تمويل الإرهاب

(5) إثبات التنفيذ المناسب للعقوبات المالية المستهدفة من خلال التواصل والإشراف.

- **عاشراً: جمهورية منغوليا**

منذ أكتوبر 2019، عندما أبدت منغوليا التزاماً سياسياً رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، تواصل منغوليا اتخاذ خطوات مهمة نحو تحسين نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك عن طريق إظهار زيادة في العقوبات والإجراءات التصحيحية التي يتخذها المشرفون الماليون على الانتهاكات المحددة، وكذلك الاستيلاء على العملة المزيفة / غير المعلنة ومصادرتها.

ينبغي أن تواصل منغوليا العمل على تنفيذ خطة عملها لمعالجة أوجه القصور الاستراتيجية، بما في ذلك من خلال:

(1) تحسين فهم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب القطاعية من جانب مشرفي الأعمال والمهن غير المالية المحددة، وتطبيق نهج قائم على المخاطر للإشراف، وخاصة فيما يتعلق بتجار المعادن النفيسة والأحجار الكريمة.

(2) إظهار المزيد من التحقيقات والمقاضاة لأنواع مختلفة من نشاط غسل الأموال تماشياً مع المخاطر المحددة؛

(3) مراقبة امتثال المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة لالتزاماتها المتعلقة بال بالعقوبات المالية المستهدفة بما في ذلك تطبيق العقوبات المتناسبة والرادعة.

- **الحادي عشر: جمهورية اتحاد ميانمار (ميانمار)**

في فبراير 2020، تعهدت ميانمار بالتزام سياسي رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

منذ الانتهاء من التقييم المتبادل في سبتمبر 2018، حققت ميانمار تقدمًا استباقيًا في عدد من الإجراءات التي أوصى بها تقرير التقييم المتبادل لتحسين الامتثال الفني والفعالية، بما في ذلك من خلال إدخال مختلف التدابير التشريعية وإنشاء إطار تنظيمي لتسجيل مشغلي hundi.

ستعمل ميانمار على تنفيذ خطة عملها، بما في ذلك من خلال:

(1) إظهار فهم أفضل لمخاطر غسل الاموال في المجالات الرئيسية؛

(2) ضمان توفير الموارد الكافية للهيئة المشرفة على الاعمال والمهن غير المالية المحددة، وتطبيق عمليات التفتيش في الموقع / خارج الموقع بالاعتماد على المخاطر ، وتسجيل/ترخيص مشغلي hundi والإشراف عليهم ؛

(3) إظهار التعزيزات في استخدام الاستخبارات المالية في تحقيقات وكالات انفاذ القانون، وزيادة التحليل التشغيلي واحالته بواسطة وحدة المعلومات المالية

(4) التأكد من أنه يتم التحقيق والمقاضاة بجرائم غسل الأموال تماشياً مع المخاطر ؛

(5) إظهار التحقيق في قضايا غسل الاموال عبر الوطنية بالتعاون الدولي

(6) اظهار زيادة في تجميد / الاستيلاء على ومصادرة العائدات الجنائية، والأدوات، و/ أو الممتلكات ذات القيمة المماثلة؛

(7) إدارة الأصول المضبوطة للحفاظ على قيمة البضائع المضبوطة حتى المصادرة؛

(8) إظهار تنفيذ العقوبات المالية المستهدفة المتعلق بـ بتمويل انتشار التسلح، بما في ذلك التدريب على التهرب من العقوبات التي تتعلق بتمويل الانتشار .

- **الثاني عشر : جمهورية نيكاراغوا**

في فبراير 2020، ابدت نيكاراغوا التزاماً سياسياً رفيع المستوى بالعمل مع FATF و GAFILAT لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. منذ الانتهاء من عملية التقييم المتبادل في يوليو 2017، أحرزت نيكاراغوا تقدماً في عدد من الإجراءات التي أوصى بها تقرير التقييم المتبادل لتحسين الامتثال الفني والفعالية، بما في ذلك عن طريق زيادة استخدام المعلومات المالية في التحقيق في جرائم غسل الأموال ومحاكمتها وتحديد إطارها القانوني لتجريم تمويل الإرهاب، وستعمل نيكاراغوا على تنفيذ خطة عملها، بما في ذلك من خلال:

(1)تطوير فهم أكثر لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

(2) السعي بشكل أكثر استباقية إلى التعاون الدولي لدعم تحقيقات غسل الأموال، لا سيما بهدف تحديد الأصول وتعقبها لأغراض المصادرة والاستعادة.

(3) إجراء فعال لرقابة قائمة على المخاطر

(4)اتخاذ التدابير المناسبة لمنع إساءة استخدام الشخصيات الاعتبارية والترتيبات القانونية لأغراض إجرامية، والتأكد من أن المعلومات الأساسية ومعلومات المستفيد الحقيقي دقيقة ومحدثة متاحة في الوقت المناسب.

- **الثالث عشر : جمهورية باكستان الإسلامية (الباكستان)**

منذ يونيو 2018 أبدت باكستان التزاماً سياسياً رفيع المستوى لتعزيز نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومعالجة أوجه القصور الاستراتيجية المرتبطة بتمويل الإرهاب، أدى التزام باكستان السياسي إلى إحراز تقدم في عدد من المجالات في خطة عملها، بما في ذلك الإشراف القائم على المخاطر ومتابعة التعاون المحلي والدولي لتحديد سعاة النقدية، وينبغي أن تواصل باكستان العمل على تنفيذ خطة عملها لمعالجة أوجه القصور الاستراتيجية، من خلال:

(1) إثبات أن الإجراءات والعقوبات العلاجية تُطبق في حالات انتهاكات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، فيما يتعلق بإدارة مخاطر تمويل الارهاب والالتزامات المتعلقة بالعقوبات المالية المستهدفة.

(2) إثبات أن السلطات المختصة تتعاون وتتخذ إجراءات لتحديد واتخاذ إجراءات إنفاذ ضد خدمات تحويل الأموال أو تحويل القيمة (MVTS).

(3) إثبات تنفيذ الضوابط المتعلقة بالعملة والحدود الوطنية البريطانية في جميع موانئ الدخول، بما في ذلك تطبيق عقوبات فعالة ومتناسبة ورادعة.

(4) إثبات أن وكالات إنفاذ القانون تحدد وتحقق أكبر مجموعة من أنشطة تمويل الارهاب وأن تحقيقات تمويل الارهاب وملاحقاتها تستهدف الأشخاص والكيانات المعينة، والذين يعملون نيابة عن الأشخاص أو الكيانات المعينة أو بتوجيه منهم.

(5) إثبات أن محاكمات تمويل الإرهاب تؤدي إلى عقوبات فعالة ومتناسبة ورادعة.

(6) التنفيذ الفعال للعقوبات المالية المستهدفة (المدعومة بالتزام قانوني شامل) ضد جميع الإرهابيين المعينين 1267 و1373 والذين يعملون لصالحهم أو نيابة عنهم، بما في ذلك منع جمع ونقل الأموال، وتحديد وتجميد الأصول (المنقولة وغير المنقولة)، وحظر الوصول إلى الأموال والخدمات المالية

(7) إظهار الإنفاذ ضد انتهاكات العقوبات المالية المستهدفة بما في ذلك العقوبات الإدارية والجنائية وسلطات المقاطعات والاتحادية التي تتعاون في قضايا التنفيذ

(8) إثبات أن المرافق والخدمات التي يملكها أو يسيطر عليها شخص معين محرومة من مواردها واستخدام الموارد.

مشيرين الى انتهاء جميع المواعيد النهائية في خطة العمل. ومع ملاحظة التحسينات الأخيرة والملموسة، يعرب فريق العمل المالي عن قلقه مرة أخرى بالنظر إلى إخفاق باكستان في إكمال خطة عملها بما يتماشى مع الجداول الزمنية المتفق عليها وفي ضوء مخاطر فريق العمل الناشئة عن الولاية القضائية حتى الآن، عالجت باكستان إلى حد كبير

14 بندًا من أصل 27 عنصراً، مع مستويات متفاوتة من التقدم المحرز في بقية خطة العمل، تحث مجموعة العمل المالي باكستان بشدة على إكمال خطة عملها الكاملة بسرعة بحلول يونيو 2020. وإذا لم يتم إحراز تقدم كبير ومستدام ستتخذ مجموعة العمل المالي إجراءات، والتي قد تشمل حث جميع السلطات القضائية على تقديم المشورة لمؤسساتها المالية لإيلاء اهتمام خاص للعلاقات التجارية والمعاملات مع باكستان.

- الرابع عشر : جمهورية بنما

منذ يونيو 2019، أبدت بنما بالتزام سياسي رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، واتخذت بنما بعض الخطوات نحو تحسين نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك عن طريق صياغة تقييمات المخاطر القطاعية لقطاعات الشركات والاعمال والمهن غير المالية المحددة ومناطق التجارة الحرة، ينبغي أن تواصل بنما العمل على تنفيذ خطة عملها لمعالجة أوجه القصور الاستراتيجية من خلال:

(1) تعزيز فهمها للمخاطر الوطنية / القطاعية المتعلقة بمخاطر غسل الأموال وتوجيه سياساتها الوطنية للتخفيف من المخاطر المحددة

(2) اتخاذ إجراءات استباقية لتحديد محولي الأموال غير المرخص لهم، وتطبيق نهج قائم على المخاطر للإشراف على قطاع الاعمال والمهن غير المالية المحددة وضمان فرض عقوبات فعالة ومتناسبة ورادعة مرة أخرى على انتهاكات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

(3) ضمان التحقق الكافي من المعلومات المتعلقة بالمستفيد الحقيقي من قبل الكيانات الملزمة وتحديثها، وإنشاء آليات فعالة لرصد أنشطة الكيانات الخارجية، وتقييم المخاطر الحالية لإساءة استخدام الشخصيات الاعتبارية والترتيبات لتحديد وتنفيذ تدابير محددة لمنع إساءة استخدام المساهمين والمديرين، وضمان الوصول في الوقت المناسب إلى معلومات كافية ودقيقة حول المستفيد الحقيقي.

(4) ضمان الاستخدام الفعال لمنتجات وحدة الاستخبارات المالية لتحقيقات غسل الأموال وإثبات قدرتها على التحقيق والملاحقة القضائية المتعلقة بجرائم الضرائب الأجنبية وتقديم تعاون دولي بناء وفي الوقت المناسب مع هذه الجريمة، ومواصلة التركيز على تحقيقات غسل الأموال فيما يتعلق بالمناطق عالية الخطورة المحددة في التقييم الوطني للمخاطر وتقرير التقييم المتبادل.

- **الخامس عشر: الجمهورية العربية السورية (سوريا)**

منذ فبراير 2010م، أبدت سوريا التزاماً سياسياً رفيع المستوى لمعالجة أوجه القصور الاستراتيجية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وحققت سوريا تقدماً في تحسين نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. في يونيو 2014، وقرر فريق مجموعة العمل المالي أن سوريا قد عالجت خطة عملها بشكل جوهري على المستوى الفني، بما في ذلك تجريم تمويل الإرهاب ووضع إجراءات لتجميد الأصول الإرهابية. بينما قرر فريق العمل المالي أن سوريا قد أكملت خطة العمل المتفق عليها، بسبب الوضع الأمني، لم تتمكن مجموعة العمل المالي من إجراء زيارة في الموقع لتأكيد ما إذا كانت عملية تنفيذ الإصلاحات والإجراءات المطلوبة قد بدأت وما زالت مستمرة. ستواصل FATF مراقبة الموقف، وستقوم بزيارة ميدانية في أقرب وقت ممكن

- **السادس عشر: جمهورية أوغندا**

أبدت أوغندا في فبراير 2020 التزاماً سياسيًا رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. منذ الانتهاء من عملية التقييم المتبادل في عام 2016، أحرزت أوغندا تقدماً في عدد من الإجراءات الموصى بها من تقرير التقييم المتبادل لتحسين الامتثال الفني والفعالية، بما في ذلك إجراء أول تقييم وطني لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديل الأطر القانونية ذات الصلة لمعالجة أوجه القصور الفنية في جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وستعمل أوغندا على تنفيذ خطة عملها من خلال:

(1) اعتماد استراتيجية وطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

(2) التماس التعاون الدولي بما يتماشى مع بيان المخاطر في البلد.

(3) تطوير وتنفيذ الإشراف على المخاطر للمؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة.

(4) ضمان وصول السلطات المختصة في الوقت المناسب إلى معلومات دقيقة حول المعلومات الأساسية والمعلومات المتعلقة بالمستفيد الحقيقي من الكيانات القانونية.

(5) إثبات أن السلطات القضائية وسلطات انفاذ القانون تطبق مكافحة غسل الأموال المتسقة مع المخاطر المحددة.

(6) وضع وتنفيذ سياسات وإجراءات لتحديد وتتبع ومصادرة العائدات وأدوات الجريمة

(7) إثبات أن جهات انفاذ القانون تجري تحقيقات تمويل الإرهاب ومتابعة الدعاوى القضائية بما يتناسب مع ملف مخاطر تمويل الإرهاب في أوغندا

(8) معالجة أوجه القصور التقنية في الإطار القانوني لتنفيذ العقوبات المالية المستهدفة ذات الصلة بتمويل الإرهاب وانتشار التسلح وتنفيذ نهج قائم على المخاطر للإشراف على قطاع المنظمات غير الهادفة للربح لمنع سوء الاستخدام لأغراض تمويل الإرهاب.

- **السابع عشر: الجمهورية اليمنية (اليمن)**

أبدت اليمن منذ فبراير 2010، التزاماً سياسياً رفيع المستوى لمعالجة أوجه القصور الاستراتيجية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أحرزت اليمن تقدماً في تحسين نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وفي يونيو 2014، قرر فريق العمل المالي أن اليمن قد تعاملت بشكل كبير مع خطة عملها على المستوى الفني، بما في ذلك من خلال:

(1) تجريم غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشكل كاف

(2) وضع إجراءات لتحديد وتجميد الأصول الإرهابية

(3) تحسين متطلبات العناية الواجبة لدى العملاء ومتطلبات الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة وإصدار الارشادات

(5) تطوير القدرة الرقابية والإشرافية لهيئات الإشراف على القطاع المالي ووحدة الاستخبارات المالية.

(6) إنشاء وحدة استخبارات مالية تعمل بكامل طاقتها وتعمل بفعالية بينما قرر فريق العمل المالي أن اليمن قد أكمل خطة العمل المتفق عليها، بسبب الوضع الأمني، لم تتمكن مجموعة العمل المالي من القيام بزيارة ميدانية لتأكيد ما إذا كانت عملية تنفيذ الإصلاحات والإجراءات المطلوبة قد بدأت وما زالت مستمرة، وستواصل FATF مراقبة الموقف وإجراء زيارة في الموقع في أقرب وقت ممكن.

- **الثامن عشر: زيمبابوي**

أبدت زيمبابوي منذ أكتوبر 2019م التزاماً سياسياً رفيع المستوى لتعزيز فعالية نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومعالجة أي قصور فني ذي صلة، اتخذت زمبابوي خطوات أولية نحو تحسين نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك إنشاء إطار قانوني لجمع معلومات المستفيد الحقيقي للشخص الاعتباري والترتيبات القانونية

وعلى زمبابوي الاستمرار في العمل على تنفيذ خطة عملها من خلال:

(1) تحسين فهم المخاطر الرئيسية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بين أصحاب المصلحة المعنيين وتنفيذ القاعدة الوطنية لسياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بشأن المخاطر المحددة

(2) تنفيذ الإشراف على المخاطر للمؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة بما في ذلك من خلال بناء القدرات بين السلطة الإشرافية.

(3) ضمان وضع تدابير مناسبة لتخفيف المخاطر بين المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة بما في ذلك عن طريق تطبيق عقوبات متناسبة ورادعة على الانتهاكات.

(4) وضع إطار قانوني شامل وآلية لجمع والحفاظ على معلومات دقيقة ومحدثة عن المستفيد الحقيقي من الأشخاص الاعتبارية والترتيبات القانونية، وضمان التقييم الزمني من قبل السلطات المختصة

(5) معالجة الثغرات المتبقية في أطر المتعلقة بتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسلح المتعلقة بأطر مكافحة تمويل الإرهاب وإظهار تنفيذها.